مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

27 May 2005
Arabic
Original: English

نيويورك، ٢-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥

رسالة موجهة من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، السفير روجيليو بفيرتر، إلى مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

إن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية هي أحد الصكوك البعيدة الأثر في ميدان عدم الانتشار على الصعيد العالمي والمتعدد الأطراف. فهي تتصدى بصفة محددة للأخطار التي يهدد بها انتشار الأسلحة النووية، بينما تجسد في الوقت نفسه أيضا الهدف الأسمى للموقعين عليها المتمثل في تحقيق نزع السلاح النووي.

وتشكل الاستعراضات الدورية للمعاهدة علامات بارزة على طريق ازدياد عزم المجتمع الدولي على تحقيق الأهداف النبيلة للمعاهدة. ومما يشهد بجلاء على أهمية وصلاحية هذه الأهداف حالة المشاركة في المعاهدة، وهي حالة تستحق الثناء، إذ يبلغ عدد الدول الموقعة عليها ١٨٩ دولة.

ومنذ اختراع الأسلحة النووية في القرن السابق، ظل الخطر الكامن الذي تهدد به هذه الأسلحة يشكل دائما أحد أشد الأخطار التي تواجه بقاء البشرية. وقد اعترف مؤتمر استعراض المعاهدة عام ١٩٩٥ بالعواقب المترتبة على القضايا قيد البحث وبتعقد هذه القضايا. وقد اتفقت الأطراف بالإجماع على تمديد أجل المعاهدة بصفة دائمة ودون شروط، فأرست بذلك الأساس اللازم لمواصلة التعاون الإيجابي في مجابهة التحديات التي تنطوي عليها مهمة الحيلولة دون استمرار الأسلحة النووية في الانتشار، وتحقيق نزع السلاح النووي في نهاية المطاف.

إن التنفيذ الفعال من جانب الجميع لكافة اتفاقات نزع السلاح يشكل ركنا أساسيا من أركان الأمن الدولي، وهو أمر لا خلاف عليه. ففي الوقت الذي أضاف فيه الإرهاب

220605 220605 05-38785 (A)
0538785

العالمي بعدا جديدا إلى المجموعة المختلفة من التهديدات التي يتصدى لها المجتمع الدولي تشكل المعاهدة أيضا أداة لبناء دفاع له مصداقيته ضد استخدام أسلحة الدمار الشامل في الأغراض الإرهابية. وليس اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤخرا للاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي إلا دليلا إضافيا على عزم المجتمع الدولي على حرمان من يحاولون استخدام هذه الأسلحة في إزهاق الأرواح وإحداث الإصابات على نطاق جماعي من أي وسيلة لتحقيق مآربهم.

كما أن هذه الأنشطة تشكل جزءا لا يتجزأ من الالتزام الدولي الطويل الأجل بوضع جميع فئات أسلحة الدمار الشامل تحت رقابة صارمة تفضي في نهاية المطاف إلى القضاء عليها. وللوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وهما الوكالتان المسؤولتان عن تنفيذ الاتفاقية الخاصة بكل منهما، أهدافا مشتركة في سياق هذا المسعى.

وقد اضطلعت دول منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، البالغ عددها ١٦٨ دولة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية عن طريق الكشف عن أي مخزونات قائمة من الأسلحة الكيميائية، وتأمينها، وتدميرها، في ظل عمليات تحقق دولي تتم في الموقع. ويجب إبطال القدرة على إنتاج الأسلحة الكيميائية كافة، ثم القضاء على هذه القدرة أو تحويلها إلى الأغراض السلمية، رهنا بخضوعها لعمليات تحقق صارمة من جانب منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويتعين الكشف عن النشاط الصناعي الكيميائي ذي الصلة الذي يجري على أراضي جميع الدول الأطراف، كما يخضع هذا النشاط، امتثالا للاتفاقية، لعمليات تحقق في الموقع. وأخيرا، فإن جميع الدول ملزمة بتطبيق قيود وضوابط تتعلق بالتحويل على المواد الكيميائية التي تنص عليها الاتفاقية. وتقوم الدول الأطراف في الاتفاقية بنبذ أعمال استحداث الأسلحة الكيميائية أو إنتاجها أو تخزينها أو استعمالها أو تحويلها إلى الأبد، مع التعهد بعدم الانخراط مطلقا في أي أعمال عسكرية للتحضير لاستخدامها. وعلاوة على ذلك، لا يجوز لأي دولة طرف أن تساعد أو تحرض أي شخص على خرق هذه الاتفاقية.

ويوفر نزع السلاح بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية مثالا على عملية للقضاء على فئة كاملة من فئات أسلحة الدمار الشامل بصورة عملية وتدريجية ويمكن التحقق منها، تؤدي الدول الأطراف فيها دور الشريك، وتقدم فيها الدول الأخرى ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية الدعم التقني والمالي.

وتمثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الصك الدولي الوحيد الكفيل بالحد من انتشار أشد الأسلحة التي ظهرت على وجه الأرض تدميرا. وفي الوقت نفسه، تشكل المعاهدة أداة لتعزيز الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وبخاصة استخدام التكنولوجيا النووية في أغراض سلمية خالصة، وهي التكنولوجيا التي من شأنها، لو حولت لأغراض غير مشروعة، أن تشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين.